

المحاضرة الثانية عشر

ميراث الأخ الشقيقة عند الإمامية

الأخت الشقيقة (عند الإمامية): تصنف الأخ الشقيقة من الرتبة الثانية من مراتب الإرث عند الإمامية، ومن ثم عند وجود ولو وارث واحد من المرتبة الأولى تحجب من الميراث، وعند عدم وجود أي وارث من المرتبة الأولى ترث وفقاً للحالات الآتية:

أولاً: ترث كل التركة ، بشرط أن لا يكون هناك أي وارث من المرتبة الأولى، وان تكون هي الوارث الوحيد لأخيها المتوفي

ثانياً: ترث ٢/١ التركة بالشروط الآتية:

١. ان تكون واحدة بان لا يكون معها ورثة من المرتبة الثانية

٢. ان لا يكون هناك ورثة من المرتبة الأولى

٣. ان يكون معها من أصحاب الفروض من يأخذون النصف الآخر من التركة، وبخلافه يرد عليها النصف الثاني فترث النصف بالفرض والنصف بالرد

مثال توفيت عن زوج واحت شقيقة

احت شقيقة

زوج

٢/١

٢/١

١

١

٢

ثالثاً: ترث ٣/٢ التركة بالشروط الآتية:

١. ان تكون اكثراً واحدة وان لا يكون معهن ورثة من المرتبة الثانية

٢. ان لا يكون هناك ورثة من المرتبة الأولى

٣. ان يكون معهن من أصحاب الفروض من يأخذون الثلث الآخر من التركة، وبخلافه يرد عليهن الثلث الثالث فيرثن الثنان بالفرض والثلث الثالث بالرد.

مثال توفي عن زوجة واحتين شقيقتين

زوجة	٣	٤/١	
			١٢
٣ سهم ردا + ٨ سهم فرضا	٣		

رابعا: ترث بالتعصيب اذا اجتمعت مع الاخ الشقيق

مثال توفيت عن زوج واخ واحت شقيقتين

زوج	٦	١	١	٢
٢/١				
١				
٣				
٢ سهم للأخ الشقيق ١ سهم	٣			
لالأخت الشقيقة				

خامسا: الحجب: تحجب الاخت الشقيقة من الميراث عند وجود أي وارث من المرتبة الأولى

مثال ١: توفي عن زوجة وام ابن وبنت واخ شقيق واحت شقيقة

زوجة	٢٤	٣	٤	٦/١	٨/١
٦					

مثال ٢: توفي عن ام واب وزوجة وبنت واخت شقيقة واخ لأم

ام اب زوجة بنت اخت ش اخ لام
م م ٢/١ ٨/١ ٦/١ ٦/١
٢م ٢م

مثال ٣: توفيت عن زوج وبنت بنت ابن واخت شقيقة

ام زوج بنت بنت الابن اخت ش
٦/١ ٤/١ ٢/١ ٦/١ ق

مثال ٤: توفي عن زوجة ٢ اخت شقيقة ٢ اخت لأم

ام زوجة ٢ اخت ش ٢ اخت لام
٣/١ ٣/٢ ٤/١ ٦/١

مثال ٥/

ام زوج ٢ اخت ش ٢ اخت لام
٦/١ ٢/١ ٣/٢ ٣/١ حنفية
٣/١ ٢/١ ٣/٢ ٣/١ امامية
٣/١ ٢/١ م (مرتبة ٢) م(مرتبة ٢)